بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية العربية المتحدة

الجريدة الرسمية

(العدد ٢٠٨) الصادر فى يوم الثلاثاء ١٢ ربيع الآخر سنة ١٣٨٢ — ١١ سبتمبر (أيلول) سنة ١٩٦٢ (السنة الخامسة)

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم ١٢٦ لسنة ١٩٦٢

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٢٣٤ لسنة ١٩٥٥

بنظام هيئة الشرطة

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٤ لسنة ١٩٥٥ بنظام هيئة الشرطة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٦ لسنة ١٩٥٩ فى شأن المعاشات والمكافآت والتأمين والتعويض لضباط الشرف والمساعدين وضباط الصف والعساكر بالقوات المسلحة ؛

وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر القانون الآتى :

مادة ١ — تضاف إلى القانون رقم ٢٣٤ لسنة ١٩٥٥ المشار إليه مادتان جديدتان برقم ٩٨ مكررا و ١١٧ مكررا نصهما الآتى :

"٩٨ مكررا : يسوى معاش كل ضابط مرقى من بين المساعدين عند بلوغه سن الستين أو عند عدم ثبوت لياقته للخدمة صحيا بقرار من جهة الإختصاص على أساس نهاية مربوط الرتبة التالية" .

"١١٧ مكررا : يمنح ضباط الصف والعساكر من سائقى السيارات والموتوسيكلات ومدربى الرياضة والوقادين والبحارة والصناع العسكريين الرواتب الإضافية المبينة فى الجدول حرف " د " الموافق" .

ويصدر قرار وزير الداخلية بتحديد وظائف الصناع العسكريين .

مادة ٢ — تضاف إلى المادة ١٢٧ من القانون رقم ٢٣٤ لسنة ١٩٥٥ الفقرات التالية :

"ويعاملون وفقا لأحكام القانون رقم ٢٣٦ لسنة ١٩٥٩ فى شأن المعاشات والمكافآت والتأمين والتعويض لضباط الشرف والمساعدين وضباط الصف والعساكر بالقوات المسلحة" .

وتشكل بقرار من وزير الداخلية لجنة لتقدير درجات العجز الكلى أو الجزئى التى يستحق عنها معاش أو مكافأة أو تعويض لمن يصاب أو يتوفى منهم أثناء الخدمة وبسببها .

وتصدر هذه اللجنة قرارها بعد الاطلاع على قرار القومسيون الطبى العسكرى العام وعلى نتيجة التحقيق ، ولا يصبح قرارها نافذا إلا بعد تصديق وزير الداخلية عليه .

ويسرى ذلك على حالات التعويضات المستحقة لمن أصيب أو توفى من هؤلاء العساكر إعتبارا من أول يناير سنة ١٩٦٠ تاريخ العمل بالقانون ٢٣٦ لسنة ١٩٥٩ المشار إليه .

مادة ٣ — ينشر هـــذا القانون فى الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره ،

صدر برياسة الجمهورية فى ٨ ربيع الثانى سنة ١٣٨٢ (٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

جدول حرف " د "

الوظيفـــة	الراتب الإضافى
سائق سيارة بدرجة عسكرى أو عريف	٣٦ جنيها سنويا
« « « رقيب أو رقيب أول أو مساعد ...	٤٨ « «
مدرب رياضة بدرجة عسكرى أو عريف	٣٦ « «
« « « رقيب أو رقيب أول أو مساعد ...	٤٨ « «
سائق موتوسيكل بدرجة عسكرى أو عريف	١٢ « «
« « « رقيب أو رقيب أول أو مساعد	١٨ « «
وقاد بدرجة عسكرى أو عريف	٣٦ « «
« « رقيب أو رقيب أول أو مساعد	٤٨ « «
بحار بدرجة عسكرى أو عريف	١٢ « «
« رقيب أو رقيب أول أو مساعد	١٨ « «
صانع عسكرى درجة ثانية	١٢ « «
« « درجة أولى	٢٤ « «
« « درجة ممتاز	٣٦ « «